فمع عدم القدرة عليه اولى فقال رحمه الله وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله في
الجنائز مطولا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يعذب الله بدمع العين ولكن يعذب
بهذا فاشار بالفاء ولابي ذر وابن عساكر واشار الى لسانه فيه ان الاشارة
المفهومة كنطق اللسان وقال كعب بن مالك فيما وصله في الملازمة اشار
النبي صلى الله عليه وسلم الي في دين كان لي على عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي بيده
اي وللكشميهني ان خذ النصف اي واترك ما عداه وقالت اسماء بنت ابي
بكر رضي الله عنهما فيما وصله في الكسوف صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكسوف
فاطال القيام فقلت لعائشة وهي قائمة تصلي مع الناس ما شان الناس
قائمات وللكشميهني فاشارت برأسها الى الشمس فقلت لها اية قائمات وللكشميهني
فاشارت برأسها وهي تصلي ان ولابي ذر اي نعم انه وقال انس مما سبق موصولا
في باب اهل العلم والفضل احق بالامامة من كتاب الصلاة اوما اي اشار
النبي صلى الله عليه وسلم بيده الى ابي بكر ان يتقدم الى الصف في الصلاة الحديث
وقال ابن عباس فيما وصله في كتاب العلم في باب الفتيا باشارة اليد
والراس اوما النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل في حجته عن الذبح قبل الرمي
بيده لا حرج في التقديم ولا في التاخير وقال ابو قتادة فيما سبق موصولا في
الحج في باب لا يشير المحرم الى الصيد قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في
الصيد للمحرم لما راوا حمار وحش في سيرهم لحجة الوداع وحمل عليه ابو قتادة
فعقرها هل احد منكم امره ان يحمل عليها او اشار اليها
احد بمد فوق الهمزة للاستفهام قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها . وبه وفي اليونينية
قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو
بفتح العين العقدي قال حدثنا ابراهيم هو ابن طهمان كما جزم به المزي وقيل
ابو اسحق الفزاري عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه راكبا على بعيره
وكان كلما اتى على الركن الذي فيه الحجر الاسود اشار اليه للاستلام
بشيء في يده وكبر الحديث الى اخره وقالت زينب بنت جحش فيما سبق
موصولا في باب علامات النبوة قال النبي صلى الله عليه وسلم فتح بضم الفاء
وكسر الفوقية اليوم من ردم ياجوج وماجوج وسقط لابي ذر كلمة ردم
مثل هذه وهذه وعقد تسعين بتقديم الفوقية على السين وعقد الاصابع
نوع من الاشارة المفهمة . وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بضم الميم وفتح
الضاد المعجمة البصري قال حدثنا سلمة بن علقمة التميمي بفتح الميم في اوله
عن محمد بن سيرين وسقط لابن عساكر لفظ محمد عن ابي هريرة رضي الله

عنه

عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم
ولابي ذر عبد مسلم قائم يصلي يسال الله تعالى خيرا الا اعطاه . ما لم يسال حراما
وفي رواية لغير ابي ذر فسال الله بالفاء بلفظ الماضي وقوله قائم وتاليه
صفات لمسلم ويصلي حال من مسلم لاتصافه بقائم ويسال اما حال مترادفة
او متداخلة وقال اي اشار صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة ووضع
انملته على بطن اصبعه الوسطى والخنصر بكسر الصاد في اليونينية
قلنا يزهدها بضم التحتية وفتح الزاي وتشديد الهاء الاولى مكسورة اي
يقللها قال ابن المنير الاشارة لتقليلها للترغيب فيها والحض عليها ليسارة وقتها
وغزارة فضلها وقد قيل ان المراد بوضع الانملة في وسط الكف الاشارة الى
ان ساعة الجمعة في وسط يومها وبوضعها على الخنصر الاشارة الى انها في اخر
النهار لان الخنصر اخر الاصابع وفيه اشارة الى انها تنتقل ما بين وسط النهار
الى قرب اخره واختلف في تعيينها على نيف واربعين قولا ليجتهد [illegible] في العبادة
خلاف ما لو عينت وقد بين ابو مسلم الكجي ان الذي وضع هو بشر
بن المفضل راويه عن سلمة بن علقمة ففي سياق البخاري ادراج قال
وقال الاويسي عبد العزيز بن عبد الله شيخ المؤلف حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين القرشي عن شعبة بن الحجاج الحافظ ابي بسطام العتكي
عن هشام بن زيد اي ابن انس بن مالك عن جده انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال عدا بالمهملتين تعدى يهودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في زمنه وايامه على جارية ثم فاخذ اوضاحا بفتح الهمزة والضاد
المعجمة وآخره مهملة حليا من الدراهم الصحاح سميت بذلك لوضوحها
وبياضها وصفائها وهي حلي من فضة كانت عليها ورضخ بالراء والضاد
والخاء المعجمتين المفتوحات كسر راسها فاتى بها اهلها رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهي اي والحال انها في اخر رمق اي نفس وزنا ومعنى
وقد اصمتت بضم الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الميم بعدها فوقية
اعتقل لسانها فلم تستطع النطق لكن مع حضور عقلها فقال لها رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قتلك أفلان استفهام بحذف الاداة
لغير الذي قتلها فاشارت برأسها ان لا اي ليس فلان قتلني قال صلى الله عليه
وسلم فقال ولابي ذر ففلان بدل قال فقال لرجل اخر غير الذي
قتلها فاشارت برأسها ان لا فقال صلى الله عليه وسلم لها ففلان قتلك
لقاتلها فاشارت برأسها ان نعم قتلني وكلمة ان في المواضع الثلاثة
تفسيرية فامر به باليهودي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ راسه بين
حجرين بضم الراء فرضخ واستدل به الشافعي والمالكية واحمد على ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)